ركعة يوتر من ذلك بخمس لم يجلس في شيء الا في آخرها قال عبد الحق في الجمع بين الصحيحين
ان البخاري لم يخرج هذا اللفظ واما المجيدي فجعله من المتفق عليه والاول اولى .

حديث ابو هريرة في التسبيح والتحميد والتكبير عقب الصلاة لم يذكر البخاري رجوعهم الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقولهم سمع اخواننا الى آخره قاله الحافظ ضياء الدين في احكامه
وقال الحافظ رشيد الدين العطار قول مسلم في اخر الحديث قال ابو صالح فرجع فقراء
المهاجرين الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى آخره مرسل لم يسنده ابو صالح
وقد اخرجه البخاري في مواضع من كتابه ولم يذكر فيه هذه الزيادة من قول ابي صالح
الا ان مسلما قد اخرجه من وجه آخر عن ابي صالح وفيه هذه الزيادة متصلة
مع سائر الحديث قال في الآنه ادرج في حديث ابن هريرة قول ابي صالح
ثم رجع فقراء المهاجرين الى آخره قال وقوله فحدث بعض اهلي بهذا الحديث فقال

حديث وهمت هو غير متصل . ابن عباس رضي الله عنه كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يجمع بين صلاة الظهر والعصر اذا كان على ظهر سير ويجمع بين المغرب والعشا هذا
اللفظ للبخاري دون مسلم كما قاله عبد الحق في الجمع بين الصحيحين ونبه عليه ابن دقيق
العيد واطلق المصنف اخراجه عنهما نظرا الى اصل الحديث على عادة المحدثين فان مسلما
اخرج من رواية ابن عباس الجمع بين الصلاتين في الجملة من غير اعتبار لفظ بعينه

حديث وهو المتفق عليه . ابن عمر رضي الله عنهما صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان
لا يزيد في السفر على ركعتين قال الشيخ تقي الدين هذا لفظ رواية البخاري ولفظ
رواية مسلم اكثر وازيد ولا يبعد تلك الزيادة وقال عبد الحق في الجمع بين الصحيحين
روى مسلم عن حفص بن عاصم ابن عمر بن الخطاب قال صحبت ابن عمر في طريق مكة
فصلى لنا الظهر ركعتين ثم اقبل واقبلنا معه حتى جاء رحله وجلس وجلسنا معه

فخانت

فخانت منه التفاتة نحو حيث صلى فرآى ناسا قياما فقال ما يصنع هؤلاء قلت يسبحون
قال لو كنت مسبحا اتممت صلاتي يا ابن اخي صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر
فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله وصحبت ابا بكر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله
وصحبت عمر فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله وقد قال الله عز وجل لقد كان لكم في
رسول الله اسوة حسنة قال عبد الحق اخرجه البخاري من قوله صحبت رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى آخره في الصحيح ان عثمان اتم اخر امره على ما يأتي بعد ان شاء الله تعالى

وصحبت عثمان فلم يزد على ركعتين حتى قبضه الله

حديث ابن عمر رضي الله عنهما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين وهو قاعد يفصل
بينهما بجلوس قال ابن دقيق العيد لم اقف عليه بهذا اللفظ في الصحيحين فمن اراد تصحيحه
فعليه ابراز ه . قلت لفظ الصحيحين من حديث ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب
يوم الجمعة قائما ثم يجلس ثم يقوم كما يفعلون اليوم وفي لفظ كان النبي صلى الله عليه وسلم
يخطب خطبتين يفصل بينهما وعليه اقتصر المجيدي في جمعه ورواه النسائي بلفظ
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين قائما وكان يفصل بينهما بجلوس
وقد ذكر ابن العطار في شرحه هذا الحديث من رواية جابر ثم قال انه جابر بن سمرة كما
هو مبين في صحيح مسلم ثم ساق ترجمته وهو عجيب لم يقع في العمدة من روايته ولا يمكن
ذلك لانه من افراد مسلم . عبد الله بن زيد في صلاة الاستسقاء وجهر فيها بالقراءة
هذا مما افراد البخاري كما قاله النووي في شرح مسلم . جابر في صلاة الخوف ثم قال
اخرجه مسلم بتمامه واخرج البخاري طرفا منه وانه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم
في الغزوة السابعة غزوة ذات الرقاع فيه وهما ان البخاري لم يخرجه ولا شيئا منه
فان مسلما اخرجه من حديث عبد الملك بن ابي سليمان عن عطاء عن جابر ولم يخرج
البخاري لعبد الملك شيئا وانما اخرج البخاري من حديث يحيى بن سعيد عن ابي سلمة

Copyright © King Saud University